تشكلت المحكمة الاتحادية العليا بتاريخ ١٧/رمضان /١٤٢٩هـ الموافق٢٠٠٨/٩/١٧ برئاسة القاضي السيد مدحت المحمود وعضوية كل من السادة القضاة فاروق السامي و جعفر ناصر حسين و أكرم طه محمد و أكرم أحمد بابان و محمد صائب النقشبندي وعبود صالح التميمي وميخائيل شمشون قس كوركيس وحسين أبو التمن المأذونين بالقضاء بأسم الشعب وأصدرت قرارها الاتي:

المميز (المدعي) / صالح حسين صالح
المميز عليه (المدعى عليه) / رئيس ديوان الوقف الشيعي /إضافة لوظيفته

الادعاء:

أقام المدعي (المميز) الدعوى أمام مجلس الانضباط العام وسجلت بالعدد ٣٨٦/م/٢٠٠٧ في ٢٠٠٧/١٠/٢١ وبين ان اللجنة التحقيقية في ديوان الوقف الشيعي أصدرت قرارات غير صحيحة ضده بصفته متولياً على وقف والده والمتمثلة في (إحالته الى المحاكم وسحب يده في إدارة الوقف ووضع اليد على العقار ...الخ) وقدم المدعي اعتراضه على قرارات اللجنة إلا أن الدائرة لم تستجب او ترد عليه وبناءً عليه طلب المدعي (المميز) إلغاء قرارات اللجنة التحقيقية المذكورة أنفاً ، وبعد إجراء المرافعة الحضورية بتاريخ ٢٠٠٧/١١/١٨ تقرر إحالة الدعوى الى محكمة القضاء الاداري للنظر فيها حسب الاختصاص كما عين يوم ٢٠٠٧/١٢/٢ للحضور أمام المحكمة المذكورة وبناءً على قرار الإحالة سجلت الدعوى بالعدد ٨٦/قضاء اداري/٢٠٠٨

The federal Supreme Court - Iraq- Baghdad- Hayfa Street
Tel - 5384406- 537245
e-mail: federalcourt_iraq@yhoo.com

المحكمة الاتحادية العليا – العراق – بغداد – شارع حيفا- الصالحية . .
تلفون وفاكس ٥٣٧٢٤٥٧٠
البريد الإلكتروني

وبعد التأجيلات المستمرة إكمالاً لدفوع كلا الطرفين تم تعيين موعد للمرافعة لإصدار القرار في ٢٠٠٨/٧/٨ وبعد إجراء المرافعة الحضورية العلنية والاطلاع على المستندات المبرزة أصدرت المحكمة حكمها المرقم ٨٦/قضاء اداري/ ٢٠٠٨ في ٢٠٠٨/٧/٨ المتضمن رد دعوى المدعي شكلاً وتحميله الرسم المدفوع ولعدم قناعة المدعي (المميز) بالقرار المذكور فقد بادر الى الطعن به تمييزاً أمام المحكمة الاتحادية العليا بتاريخ ٢٠٠٨/٨/٣ طالباً نقضه وللأسباب المبينة في اللائحة التمييزية ٠

القرار:

لدى التدقيق والمداولة من المحكمة الاتحادية العليا وجد ان الطعن التمييزي مقدم ضمن المدة القانونية قرر قبوله شكلاً ٠ ولدى النظر في الحكم المميز وجد ان المميز (المدعي) أقام الدعوى أمام محكمة الانضباط العام ودفع الرسم عنها بتاريخ ٢٠٠٧/١٠/٢١ وإنها أحيلت الى محكمة القضاء الاداري للنظر فيها من جهة الاختصاص الوظيفي ٠ وعند نظر الدعوى من محكمة القضاء الاداري والسؤال من المدعي عن التظلم أجاب في الجلسة المؤرخة ٢٠٠٧/١٢/٢ انه قدم تظلماً عن الأمر المطعون فيه بتاريخ ٢٠٠٧/١٠/٧ ولم يتم الرد عليه وحيث انه أقام الدعوى بتاريخ ٢٠٠٧/١٠/٢١ ودفع الرسم عنها بالتاريخ المذكور وعليه تكون الدعوى مقامة خلافاً لأحكام نص الفقرة (و) من البند(ثانياً) من المادة (٧) من قانون مجلس شورى الدولة رقم ٦٥ لسنة ١٩٧٩ المعدل بالقانون رقم ١٠٦ لسنة ١٩٨٩ التي أوجبت إقامة الدعوى بعد مضي ثلاثين يوماً من تأريخ الطلب اذا لم يتم الإجابة على التظلم وتكون

The federal Supreme Court - Iraq- Baghdad- Hayfa Street
Tel - 5384406- 537245
e-mail: federalcourt_iraq@yhoo.com

المحكمة الاتحادية العليا – العراق – بغداد – شارع حيفا- الصالحية . .
تلفون وفاكس ٥٣٧٢٤٥٧
البريد الإلكتروني

الدعوى محكومة بالرد شكلاً . وحيث ان الحكم المميز قضى برد الدعوى للسبب المذكور فيكون صحيحاً وموافقاً للقانون قرر تصديقه ورد الطعون التمييزية وتحميل المميز رسم التمييز وصدر القرار بالاتفاق في ١٧/رمضان/١٤٢٩ هـ الموافق ٢٠٠٨/٩/١٧ م .

العضو جعفر ناصر حسين	العضو فاروق محمد السامي	الرئيس مدحت المحمود
العضو محمد صائب النقشبندي	العضو اكرم احمد بابان	العضو اكرم طه محمد
العضو حسين أبو التمن	العضو ميخائيل شمشون قس كوركيس	العضو عبود صالح التميمي

The federal Supreme Court - Iraq- Baghdad- Hayfa Street
Tel - 5384406- 537245
e-mail: federalcourt_iraq@yhoo.com

المحكمة الاتحادية العليا ـ العراق ـ بغداد ـ شارع حيفا- الصالحية . .
تلفون وفاكس ـ ٥٣٧٢٤٥٧
البريد الإلكتروني